محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2025] QIC (F) 29

المحكمة المدنية والتجارية

لدى مركز قطر للمال

الدائرة الابتدائية

التاريخ: 1 يوليو 2025

القضية رقم: CTFIC0022/2025

شركة سيناتوس للاستشارات ذ.م.م

المُدّعية

ضد

شركة المنتصر للمقاولات والتجارة ذ.م.م

المُدّعى عليها

الحُكم

هيئة المحكمة:

القاضية فرانسس كركهام، الحائزة وسام الإمبراطورية البريطانية برتبة قائدة (CBE)

الأمر القضائي

1. يجب على المُدّعى عليها أن تدفع للمُدّعية على الفور ما يلي:

   i. مبلغ قدره 93,500 ريال قطري؛

   ii. وفائدة على المبلغ 93,500 ريال قطري بمعدل 5% سنويًا اعتبارًا من 30 أغسطس 2021 وحتى تاريخ السداد؛

   iii. وتكاليف المُدّعية المعقولة، على أن يقيّمها رئيس قلم المحكمة ما لم يتم الاتفاق عليها.

الحُكم

1. صدر هذا الأمر والحُكم لعدم تقديم أي دفاع.

2. في 7 مايو 2025، قدمت المُدّعية، شركة سيناتوس للاستشارات ذ.م.م (**"سيناتوس"**)، صحيفة دعوى ضد المُدّعى عليها، شركة المنتصر للمقاولات والتجارة ذ.م.م (**"المنتصر"**). وتم إرسال صحيفة الدعوى بحسب الأصول إلى شركة المنتصر في 11 مايو 2025.

3. تتطلب المادة 20.1 من قواعد هذه المحكمة وإجراءاتها (**"القواعد"**) من المُدّعى عليها تقديم دفاع وإرساله إلى المُدّعية ردًا على لائحة الدعوى في غضون 28 يومًا من إرسال لائحة الدعوى، غير أن شركة المنتصر لم تقدم أي دفاع. فتقدمت شركة سيناتوس بطلب لإصدار حُكم غيابي.

4. صدر هذا الحُكم والأمر وفقًا للمادة ٢٢ من القواعد التي تُجيز إصدار حكم غيابي.

صدر عن المحكمة،

[توقيع]

القاضية فرانسس كركهام، الحائزة وسام الإمبراطورية البريطانية برتبة قائدة (CBE)

أُودِعت نسخة موقعة من الحُكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل القانوني

مثّل المُدّعية السيد أحمد محمد س. آل ثاني من مكتب قطر الدولي للمحاماة (الدوحة، قطر).

لم تحضر المُدّعى عليها ولم يكن لها ممثل.

DIGITALLY SIGNED AND VERIFIED
موقّع رقمياً ومعتمد